

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها والإيضاح أن النبي A إنما أباح للمصلي مقاتلة المار بين يديه بعد منعه عن المرور مرتين لا في الابتداء إذا أراد المرور بين يديه